(٦) باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا اللّه

المتن:

وفي «الصحيح» عن النبي ﷺ: أنه قال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ (عَزَّوَجَلَّ)»[1] وشرح هذه الترجمة: ما بعدها من الأبواب.

الشرح:

نعم، قال في الصحيح أي في صحيح مسلم رحمه الله، عن النبي ﷺ أنّه قال:

مَنْ قال: (و من هذه شرطية، و هذا يدلّ على أنَّ لاَ إِلَهَ إلاَّ الله لا بُدّ فيها من النطق مع القُدرَة فمن كان قادرا على النطق لابدّ أن ينطق بلاَ إِلَهَ إلاَّ الله حتى يكون مُسلِماً،

من قال لاَ إِلَهَ إلاَّ الله: هذه الجملة العظيمة التي هي عُروَة الوُثقى و التي هي مفتاح الجنّة، جملة عظيمة عجيبة هي كلمة الإخلاص ، وهي الذكر التي تستطيع أن تأتيَ به بإخلاص مُطلقاً لأنّ لاَ إِلَهَ إلاَّ الله كما يقول العلماء حُروفها جوفية ما تحتاج فيها إلى تحريك الشفتين فتستطيع أن تقول لاَ إِلَهَ إلاَّ الله بدون أن يلحظ أحد أنَك قلت ذلك، فلو أنّك أطْبَقْتَ شفتيك أو أطْبَقْتَك أسنانك فإنّك تستطيع أن تقول لاَ إِلَهَ إلاَّ الله، بخلاف غيرها من الأذكار، هذا ملمَح ذكره بعض أهل العلم ذَكَرْتُه لِلَطافَتِهِ.

من قال لاَ إلَهَ إلاَّ الله : لاَ إلَهَ نفي لكلِّ معبود، و تلحظون هنا –يا إخوة- أنّ إله هنا نكِرة و قد تسَلّط النفي على هذه النكِرَة، و الأُصوليون يقولون إذا تسلَّط نفيُ على نكرة فهو أبلغُ من عموم النكرة في سِيَاق النفي، لأنّ النكِرَة في سياق النفي لا يُشترط فيها أن يتسلّط عليها النفي، لكن إذا تسلّطَ النفْيُ على النكِرة كانت أبلغ َفي العموم، لا إلَه نفي لِكُل آلهة، **إلاَّ الله**: إثباتٌ للأُلوهية لله سبحانه و تعالى ،فمعناها **لا معبود بحقٍّ إلاَّ الله**.

ومن لَطِيف كلام أهل العلم أنّهم يقولون، إنّ لاَ إلَهَ إلاَّ الله فيها تَجْرِيدٌ وتفْرِيد و باجتماعهما يكون **التوحيد** ،

- **تَجْرِيد**: أي تجريد العِبادة عن غير الله .
- **تَفْريد** : اي إفراد الله بالعبادة .

و إذا جَّرد العبد غير الله من استحقاقه للعبادة و أفرد الله بالعبادة فقد وحَّد ،

من قال لا إله الاّ الله و كَفَرَ بما يُعبَدُ من دون الله : و معنى هذا –يا إخوة- أنّه لابدّ في التوحيد من الكُفر بما يُعبدُ من دون الله من جِهة كونِه معبوداً من دون الله ، فنكفُرُ بالأصنام من جهة كونِها معبودةً من دون الله و نَكفُر بالشمس لا بوجودِها و لكن من جهة كونِها معبودة من دون الله، ونكفُر بعيسى ابن مريم عليه السلام من جِهَة كونه معبوداً من دون الله لا من جهة كونِه نبِياً مُرسلاً من الله نُحِبُه و نُقِّرُه بنُبُوّتِه و رسالتِه عليه السلام،

إذاً هل هناك مَن يُعبَد من دون الله و لا يُكفر به ؟ كل من يُعبد من دون الله يُكفَر به من جهة كونِه معبوداً من دون الله ، فلا يوجد من يستَحِقُ العبادة من دون الله،

و كما قلت لكم معنى من دون الله:

- إمَّا من دون الله حقيقةً فيَعبُدُ المعبود غير الله و لا يَعبُد الله، يعبُدُ الصنم و لا يَعبُد الله، يعبُد الملائكة و لا يَعبُدُ الله،
- و إمَّا يَعبُد مع الله، فيعبُد الله و يَعبُد الملائكة ، يَعبُدُ الله و يَعبُد الصنم، و هذا كُلُه **شركٌ أكبر** و العياذ بالله،

إذاً لابُد من لا إله الاّ الله من الكفر بما يُعبد من دون الله من جِهة كونِه معبودًا من دون الله.

حَرَمَ مالُه و دَمُهُ: و هذا يَدُل أيها الإخوة على أنَّ تحريم الدم و المال لابُد فيه من الإتيان بلاَ إلَهَ إلاَّ الله على الوَجْه الذي يُرضي الله ، لكن نحن نُعامل الناس في الظاهر بما يَظهَر فمن قال لاَ إلَهَ إلاَّ الله قبلنا منه ذلك ولا ندري ما في قلبِه، و لذلك قال النبي ﷺ: ﴿**و حِسابُهُ علَى الله**﴾ ، فحِسابُه على حقيقة ما في قلبِه و على أعمالِه على الله سبحانه و تعالى،

فدلَّ ذلك على المُراد المُصنِف، وهو أنّ التوحيد ليس مُجرد النُطق بلاَ إلَهَ إلاَّ الله بل كما قلنا التوحيد أن تعبُد الله وحدَهُ و أن تبرأ من الشِرك و أن تكْفُرَ بمن عُبِد من دون الله و أن تبرأَ من المُشركين بمعنى أن تُبغِضَهم لشِركِهم بالله سبحانه و تعالى ، فثبت بما ذكَرَه الشيخ في الباب أنّ لاَ إلَهَ إلاَّ الله تُثبتُ القَصْدَ و الدعاء و المحبة لله عزّ وجل و الخوف و الرجاء و البراءة من الشِّرك و أهله و تنفي دُعاء غير الله و اتّخاذ الآلهة واتّخاذ الأنداد الله و اتّخاذ المحبوبين كحُبِّ الله و اتّخاذ المُطاعين في التحليل و التحريم بخلاف أمرِ الله و شرْعِه كما تقدّم معنا ، نعم.

المتن :

[فيه أكبر المسائل وأهمها](٥):

الشرح :

نعم ، لّما قال الشيخ وشرح **هذه الترجمة و ما بعدها من الأبواب** ، يعني أنّ تفصيل التوحيد هذا المعنى المُجْمَل تفصيلُه و بيانُه في أبواب الكتاب التالية و سيأتي إن شاء الله .

المتن :

وهي تفسير التوحيد، وتفسير الشهادة؛ وَبيَّنها بأمور واضحة:
* منها: آية «الإسراء»، بَيَّنَ فيها الردَّ عَلَىٰ المشركين الذينَ يَدْعون الصالحين،

الشرح :

نعم ، يعني أصل المسائل كُلِّها في هذا الباب **تفسير التوحيد**، و هذه المسألة العظيمة لأنّه كما تقدّم معنا من أجل التوحيد خُلِقنا و من أجل التوحيد بُعِث الرُسُل، و التوحيد أعظم الحقوق على الإطلاق لأنّه حق الله و أعظم الفرائض على الإطلاق، فتفسيرُه أعظم العلم، أعظم العلم تفسير التوحيد ، و قد بيّن الشيخ بالأدلة تفسير هذا التوحيد، نعم

المتن:

* منها: آية «الإسراء»، بَيَّنَ فيها الردَّ عَلَى المشركين الذينَ يَدْعون الصالحين، ففيها بيان أنَّ هذا هو الشرك الأكبر.

الشرح:

نعم -يا إخوة- تقدم معنا أنّ الله بيّن للمشركين الذين يدعون الملائكة و الأنبياء و الجن المؤمنين بيّن لهم بيانا قطعياً أنّ أُولئك لا يستحقّون أن يُعبدوا من دون الله لأنّهم لا يملكون نفعاً لغيرهم و لا يملكون نفعاً لأنفسهم بل هم فُقراء إلى الله الغَنِيِّ بذاته، إذاً الصالحون و العُبّاد كُلهم عُبّاد لله فقراء إلى الله لا يجوز أن يُدْعَوْ من دون الله عزّ وجل، و إنّما يُدْعَ الغنيُّ بذاته سبحانه و تعالى، نعم.

المتن :

* ومنها: آية «براءة»، بَيَّنَ فيها أنَّ أهل الكتاب اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله.

وبين أنهم لم يؤمروا إلا بأن يَعْبُدُوا إلهًا واحدًا، مع أن تفسيرها الذي لا إشكال فيه: طاعةُ العلماء والعبادِ في المعصية، لا دُعاؤهم إياهم.

الشرح:

نعم، و هذا سيأتي إن شاء الله في باب مُستقّل و قد شرحنا الآية و بيّنا متى يكون ذلك شِرْكاً، و سيأتي إن شاء الله تفصيلٌ و بيانٌ نافعٌ في حينه إن شاء الله.

المتن:

* ومنها: قول الخليل عليه السلام [للكفار][1]: ﴿إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۝٢٦ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ [الزخرف: ٢٦ - ٢٧].

[فاستثنىٰ][2] من المعبودين [رَبَّهُ][3].

وذكر سبحانه أنَّ هذه البراءة وهذه الموالاة هي تفسير شهادة أن لا إله إلا الله، فقال: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ۝٢٨﴾ [الزخرف: ٢٨].

الشرح:

و هذه الكلمة هي لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ.

المتن:

* ومنها: آية [البقرة][4] في الكفار الذين قال الله فيهم: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾. [البقرة: ١٦٧]

ذكر أنهم يُحبُّون أندادهم كحبِّ الله، فدلَّ علىٰ أنهم يحبون الله حبًّا [شديدًا][5] عظيمًا ولم يُدْخلهم في الإسلام، فكيف بمن أحبَّ النِّدَّ [أكبر][6] من حُبِّ الله؟ فكيف بمن لم يُحِبَّ إلا النِّدَّ وحده ولم يُحِبَّ الله؟

الشرح:

و تقدم معنا بيان مراتب الناس في المحبَّة.

المتن:

* ومنها: قوله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله، وكفر بما يُعْبَدُ من دون الله، حرم ماله ودمه، وحسابه على الله».

وهذا من أعظم ما يبين معنى «لا إله إلا الله»، فإنه لم يجعل التلفُّظَ بها عاصمًا [للدَّم والمال][1]، بل ولا معرفة معناها مع لَفْظها، بل ولا [الإقرارَ][2] بذلك، بل ولا كونه لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له، بل لا يَحْرُمُ ماله ودمُه حتى يُضيفَ إلى ذلك الكفْرَ [بما][3] يعْبَدُ من دون الله، فإن شَكَّ أو توقَّفَ لم يَحْرُمْ ماله ودمه.

فيا لها من مسألة ما أعْظَمها وأجَلَّها، ويا لَهُ من بيانٍ ما أوضَحَهُ، وحجةٍ ما أقطَعَهَا للمنازع.

الشرح:

تقدم معنا بيان ولكن هنا أشير –يا إخوة– إلى أنّ من قال لا إِلَهَ إلاّ الله فشهِد أن لاَ إِلَهَ إلاّ الله و أنّ محمدٌ رسول الله حَرُم علينا مالُهُ ودَمُهُ في الظاهِر، بمجرّد أن يقولُها ثم بعد ذلك يُنظر في أمره فإن أتى بما يقتضي أنّه كافر أو تبيّن أنّه كافر فإنّه يُعاملُ بما يقتضيه ذلك، فمن جاءنا و قال أشهد أن لا إله إلاّ الله و أشهدُ أنّ محمدا رسول الله أثبتنا له الإسلام في الظاهر و حرَّمنا ماله و نفسَه و دَمَه، فإذا جاء بعد ذلك و قال أنا لا أكفُر بما يُعبَدُ من دون الله و الناس أحرار ، أو أنا أشُكُ في هذا فهنا تبيّن أنّه لم يأتي بلاَ إِلَهَ إلاّ الله حقيقةً فيتبين أنّه لم يُسلِم ، نعم

٦ - بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ البَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

نعم، الشيخ رحمه الله الآن يُفسّر التوحيد، و قد تبيّن لنا -يا إخوة- أنّ التوحيد عبادة الله وحدهُ و تركُ الشرك فلا بُدّ في التوحيد من معرِفة الشِرْك،

-طيب- الشيخ هل ذكر الشِرْك كُلَّه بكُلِ صورِّه في هذا الكتاب؟

الجواب: لا

لكنّ الشيخ ذكرَ في الأبوابِ ما كان شِرْكاً أكبر أو أصغر و يَقْصُر وُقوعُه ممّن ينتسبون إلى الإسلام في زمنه ، و ذلك من نُصحِه للأمّة، و لذلك بدأ بهذا الباب لأنّ هذا الأمر المذكور هنا **كثير الوُقوع في الأمة**، فبدأ به للتحذير منه.

قال:

بابٌ من الشّرك : من هنا تبغيضيّة ولا في الشرك أكثر من هذا ،

من الشّرك : تقدم معنا- يا اخوة – أنَّ شرك أكبر و أصغر و المّراد بالشرك هنا الأصغر.

من الشّرك الأصغر لُبْسُ الحَلْقَة : و الحَلْقَة ما استدار من حديد أو نحاس أو ذهب أو فضّة ، ما استدار مثل الإسوارة من حديد أو نحاس أو ذهب أو فضة أو غير ذلك، من الشّرك لُبْسُ الحَلْقَة و يصِحُّ أن تقول الحَلَقة بإسكان اللاّم أو فتح اللاّم.

و الخَيْطِ : الخيوط معروفة –يا إخوة- قد تُربَطُ في العضُد ربْطاً و قد تُربَطُ في الرَقَبَة و نحو ذلك.

و نحْوِهِما : أي كُلّ ما يُعلّق مثل الخَرَزْ و مثل تعليق النعل على الباب، كُل ما يُعَلّق للعِلَّة المذكورة هنا،

لِرَفْعِ البلاَء : أي بعْد نُزُولِه،

أوْ دَفْعِهِ : أي قبل نُزُولِه ، بعض الناس يُعلِّق على أطفاله خُيُوطاً لماذا يا فلان؟ يقول حتى لا تُصِيبهم العين أي لِيَدْفَعَ العَيْنَ عنهم، بعض الناس يضع على سيارته حذاءاً أو كَفاً على هيئة خمسة لماذا؟ ليَدْفَعَ العين عنها ، و بعضهم يرسل عينا على السيارة و يكتُب عين الحسود فيها عود ليَدْفَعَ عن هذه السيارة ، فهذا **من الشرك الأصغر في الأصل**، و قد يترقّى إلى أن يكون **شركاً أكبر** و ذلك إذا اعتقد أنّها تنْفَعُ في ذاتها و ليست سببًا ، إذا اعتقد سببٌ **فهو شرك أكبر**، و إذا أعتقد أنّها تنفع بذاتها فهي التي تَحْمي فهذا **شركٌ أكبر.**

و المعلوم -أيُّها الإخوة- أنّ الله عزّ وجل يبتلِي العبد في الدنيا بالضُّرِ و النفْعِ و الشَّرِ و الخيْرِ، و الإنسان بطبعِه يَسعى إلى دفع الضُرّ عن نفسه و عن من يُحِب، و إلى رفْعِه عن نفسه أو عن من يُحِب إذا وقَعَ ،

الواحِد منا -يا إخوة- يسعى ليجتنب الأمراض و إذا مرض يسعى لأن يَرفَعَ هذا المرض، و ما يُرفع به الضُّر لا يَخْرُج عن ثلاثة أمور:

- **الأمر الأول**: الدعاء، الدُعاء ينفع ممّا نزل و ممَّا لم يترل، و قد جاء في حديث حسنه الألباني و ضعّفه جمع من أهل العلم، الدُعاء ينفَعُ ممَّا نزل أي يُرفَع به الضُّر بعد وجودِه، و ممّا لم يترل أي يُدْفَعُ به الضُّر،

- فإن كان الدعاء لله فهو عبادة و نافِعٌ للعباد، من قال اللهم أعذني و أبنائي من المرَض، أو من الداء الفلاني فإنه يُرجى أن يستجيب الله دُعاءه و ينفعه بهذا، و هو عابِدٌ لله بهذا ، سبحان الله تسأل الله و يُثيبك الله ، الله من جُودِه أنَّك تسأله فيكتُب لك الحسنات غير مسألة الإجابة،
- و إن كان الدُعاء لغير الله فهو **شِرْكٌ بالله أكبر**، و صاحبه مُعرّضٌ لزيادة البلاء، الذي يمرض و يذهب إلى صاحب القبر، يذهب إلى مقبور، و يقول هذه دجاجة نذر يا سيدي يا مولاي أنا أصابني البلاء و أصابني الضُّر و هذا نذر، فهذا و العياذ بالله **شرك أكبر** يُخرِج من الملّة.

➢ **الأمر الثاني:**

الأسباب الحسِّية، و يُسمّيها بعض أهل العلم الأسباب القدرية أي التي جعلها الله قدراً سببًا لدفع الضُّر أو رفعِه، الأسباب الحِسيّة يعني المحسوسة، كالدواء يأتي الطبيب مثلاً يقول أشرب هذا الدواء ينفع في علاج هذا المرَض الذي أنت فيه، خُذ مُضاد حيوي فهذه حسِّية، كيف تُعرف؟

- تُعرف بالتجارِب فتكشِف التجارب أنّ الله جعلها سببًا قدرا، مثل الآن ما يقولون الأبحاث، الأبحاث الطبية وكذلك ما يعرِفُه الناس بتجارِبهم.

- وكذلك تثبُت بالدليل مثل أن العسل دواء، ثبت بالدليل من الكتاب و السُنة، أنَّ الحجامة دواء ثبت ذلك بالدليل من السُنة، أنّ الحبة السوداء دواء ثبت ذلك بالدليل من السنة.

و الدواء الحِسّي -يا إخوة- إن دلّت التجربة على أنّه نافِع، وكان يُرى و يُدرك بالحِسِّ فيكون داخلاً إلى بَدِن الإنسان أو مُخرجاً من بَدَنِ الإنسان.

- يكون داخلاً مثل دواء نشربُه أو نضع المرهم على الجلد و يَمْتَصُّه الجلد،
- أو يكون مُخرِجاً لَما في بدن الإنسان، مثل شَرطَة الحجّام، الحجامة تُخرِج الدم،

هذا الدواء الحِسّي فإن دلّت التجارب على أنّه نافع فهو دواء يُدفَعُ به الضُر و يُرْفَعُ به، و هو سبب و **النافِعُ هو الله سبحانه و تعالى** .

- **الأمر الثالث:**

هو الأمر المعنوي الذي لا يُرى بالحِسّ، و هذا لا يُعرف إلاّ بالدليل لأنّه أمر غَيْبِي مثل الرُقية، الرُقية تقرأ على الإنسان لا يدخُل في جوفِه شيء و لا تُخرِج من جوفه شيئاً، شيء معنوي ولكن ثبت بالدليل الشرعي أنّها نافِعة بإذن الله ما لم تكُن شِركًا،

فالأمور المعنوية يُسمّيها بعض أهل العلم الأسباب الشرْعِية لأنّها لا تُعرَف إلاَّ من طريق الشَرْع، فما عُلِم من الشرع أنّه نافِع فهو نافِعٌ، و ما لم يُعلَم من الشرع أنَّه نافع فليس بنافِع،

لو جاءنا دجّال و يُتَمْتِنْ بكلام ليس من الرُقى و فيه استعانة بغير الله و نحو ذلك، و قال أنا التجارب عندي دلّت على أنّه نافع، نقول هذا ليس نافِعاً بل على ما ذكرنا فيه الشِرك الأكبر،

إذًا الأسباب التي يُدْفَع بها الضُرّ أو يُرفع **ثلاثة**، فما زاد عن ذلك:

- إمَّا أنه لم تدُلّ التجارب على أنه نافع.

أو كان معنويا لم يدلّ الشرع على أنّه نافع فإنه يكون من **الشرك الأصغر**، اتخاذه يكون من الشرك الأصغر لماذا؟ لأنَّ العلماء يقولون: إذا اتّخذ الإنسان سببًا لم يدُلَّ الدليل على أنّه سببٌ شرعي (هذا في المعنويات) أو التجربة أو الدليل على أنه سببٌ قدري (و هذا في الحِسيّات) فقد أشرك بالله **شركًا أصغر**، لأنّ قلبه يتعلق بهذا، ما الذي يجعلُه يتخذه دواءً ؟ ما الذي يجعله يتخذه سببًا ؟ لم تَدلُّ عليه التجربة، و لم يدُلّ عليه الدليل الشرعي، إذًا لا يكون ذلك إلاَّ عن عقيدة عن تعلُّق القلب، و لذلك يقولون من اتّخذ سببًا لم يكن سببًا شرعيا و لا سببًا قدريا فقد أشرك **شركاً أصغر**، لماذا؟

-يا إخوة- انتبهوا لمَا أقول، لأنَّه يوجد ما يدعوه أن يتخِذه إلاَّ تعلُّق القلب به إلاَّ قي القلب فقط و **هذا شرك أصغر**، و إذا فهِمنا هذا يَسْهُل علينا فهم ما يتعلَّق بهذا الباب.

المتن:

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [الزمر: ٣٨].

الشرح:

نعم، هذه الآية العظيمة ، لقول الله تعالى:

قُلْ أفَرَءَيْتُم : أي أخبروني.

مَا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ إنْ أَرَادَنِيَ اللهُ بِضُرٍّ هلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ : والجواب عندهم: لا لأنّ المعلوم عن المُشركين قديمًا أنّهم إذا أصَابَهُم ضُرٌّ يُوَحِّدون الله، و يَدْعُون الله وحدهُ، و هذا يدُل على أنَّه يعتقِدون أنّهم لا يَكشِفون الضُّر، كما قال الله عزّ وجل : **﴿ثمَّ إذا مسكم الضُّرُ فإليهِ تَجْأَرُونَ﴾**، يعني تُوحِّدون تَرجعُون إلى الله سبحانه و تعالى ، و قد تقدَّم معنا قول الله عزّ وجل : **﴿قُلِ ادْعُواْ الّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلاَ يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلاَ تَحْوِيلاً ﴾**، أي قل للمشرِكين أدْعُوا الذين زعمتم من دونه أنّهم أولياء

تدعونهم من دون الله فلا يملِكون كشْف الضُّرِ عنكم و لا تحويلا ، فهم فقراء لا يَنْفَعُون غيرهم و لا ينفعون أنفُسَهم ،

-طيِّب- ما دلالة هذه الآية بالنسبة للباب؟ لأنّكم تلحظون -يا إخوة- أنّ الباب يقول **من الشرك لُبسُ الحلقة و الخيط و نحوِهما**، و الآية ليس فيها هذا، فلماذا ذكرها الشيخ ؟

نقول مناسبة الآية للباب من وجوه:

- **الوجه الأول:**

ذِكرُ الشيء تَبَعًا للمناسبة كعادة العلماء ، تقدَّم معنا في الفقه أنّ الفقهاء يقولون باب الآنية و إذا ذكروا الآنية يذكرون الألبسة في الباب مع أنّ الألبسة ليست آنية لكن يذكرونها للمناسبة، فهنا لَّما كان الكلام عن أسباب كَشْفِ الضُّرِ ذكر الشيخ السَبَبَ الأعظم وهو الدُعاء، وما يَقَعُ في من شركٍ بالله ، فيكون ذكر الآية من باب ذكر الشيء تَّبَعاً للمناسبة .

- **الوجه الثاني :**

بيان أنّ كشْفَ الضُّرِ لا يكون إلاّ من الله، فلا يكشِفُ الضُّر إلاَّ الله سبحانه و تعالى فلا يُطلَبُ إلاَّ بما أذِن الله فيه، أمّا ما نهى الله عنه فلا يُطلبُ به كشف الضُّر، تعليق التمائم و غير ذلك ما أذن الله فيها، فلا يُطلب بها كشف الضُّر .

- **الوجه الثالث:**

بَيَانُ أنّ التَعَلُق بغير الله في كشفِ الضُّرِ تعلُّقٌ باطل ، و يَدْخُل في ذلك التعلُّق بما نهى الله عن التعلُّقِ به أو ما نهى الله عن اتّخاذه سببًا كالتمائم و نحوها.

- **الوجه الرابع :**

أنّ الملائكة و الصالحين من عباد الله لا يملكون كشفَ الضُّرِ، كما في الآية فإذا كان هؤلاء الملائكة و هم عبادُ الله الذين لا يعصونه و الصالحون الذين هم عبادُ الله لا يملكون كشف الضُّر فما بَالُكَ يا عَبْدُ الله بما كان دون ذلك من حديد أو خيوط أو غير ذلك، لا شك أنّه لا يحصِل بها كشف الضُّرِ ، فهذه مناسبة الآية للباب من هذه الوجوه الأربعة .

المتن:

[و][1] عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ[2] ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةً مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ: مِنَ الوَاهِنَةِ، فَقَالَ: «انْزِعْهَا، فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلاَّ وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وهي عليك، ما أَفْلَحتَ أبدًا». رواه أحمد [الإمام][3] بسند لا بأس به[4].

الشرح:

نعم هذا الحديث رواه الامام أحمد، وابن ماجه والبزّار والطبراني وابن حبّان و الحاكم، وصححه ابن حِبّان لأنّه رواه في صحيحه، وصحّحه الحاكم ووافقه الذّهبي وحسّن اسناده

البوصيري، وصحّحه ابن حجر الهيثمي، وقال الشوكاني اسناده لا بأس به، وقال الامام محمد بن عبد الوهاب كما معنا بسند لا بأس به، وقال ابن باز اسناده جيّد، وضعّفه الألباني، والذي يظهر لي والله أعلم أنّ سنده جيّد لأنّ الحديث أُعِلّ بعلّتين:

- الاختلاف في سماع الحسن من عِمران و اهل الحديث قد اختلفوا في سماعه منه، فأثبت الحاكم ونقل ذلك عن أكثر شيوخه سماع الحسن من عِمران، ونفى بعض كبار المُحدّثين سماع الحسن من عِمران ومنهم ابن المدِني وغيرهم من كبار المُحدّثين، لكن الذي يظهر والله أعلم أنّ ظاهر هذه الرواية انّ الحسن قد سَمِعَ من عِمران هذه الرواية لماذا ؟ لأنّ الامام أحمد رحمه الله في روايته لهذا الحديث قال: عن الحسن أخبرني عِمران قال أخبرني عِمران وظاهر هذا الاتّصال و السماع،
- عَنْعَنَةُ الحسن والحسن البصري مُدلِّس فاذا عَنْعَنَ المُدلِّس فانّ روايته ضعيفة لكنّ هذه العلّة أيضًا مُنتَفِيَةٌ هنا لأنّ في رواية أحمد لم يُعنعِنْ بل قال أخبرني عِمران فلم يقل عن عِمران كَسَائِر الروايات بل قال هنا أخبرني عِمران لم يُعنعِنْ ولذلك،

والذي يظهر أنّ اسناد الحديث ثابتٌ،

قال عن عِمران ابن حُصينٍ رضي الله عنه انّ النبي ﷺ رأى رجلاً (رأى رجلاً نكرة هنا ما نعرفه، لانّ الفائدة لا تتعلّق بمعرفته مهما كان هذا الرجل فالفائدة متحقّقة لكنّ في الحقيقة انّ هذا الرجل هو عِمران ابن حُصين، فقد جاء في بعض الروايات هذا كما عند ابن حِبّان، انّ

الرجل الذي رآه النبي ﷺ في يده هذه الحلقة هو عِمران رضي الله عنه)، قال رأى رجلاً في يده حلقةٌ من صُفْرٍ والصُفرُ هو النحاس، يسمى صُفر لأنّه أصفر فقال ما هذه في أكثر نُسخ الكتاب ما هذا، وفي بعض النسخ ما هذه وهو هذا الذي في الأصول ما هذه لأنّها حلقة، ما هذه لأنّها حلقة، ما هذه:

- بعض أهل العلم قال هذا استفهام مُجرّد ليعلم النبي ﷺ ويَصْتَفْصِل ما هذه، لماذا تضع هذه الحلقة؟ هل يضعها مثلاً للزينة أو يضعها لأنّه يريد أن لا يفقدها فوضعها يعني هي له ويريد ان لا تُفقد منه فوضعها في يده او يريد ان يتعوّذ بها او يتداوى بها، فقال النبي ﷺ ما هذه؟ ومن هنا قال العلماء من أراد أن يُنكر منكرًا يتطرّقُ اليه الاحتمال فلا بد ان يَصْتَفْصِل، وان لا يعجل بالإنكار،
- وقال بعض اهل العلم بل هذا استفهام إنكاري، يعني انكار عليه، ما هذه هذا استفهام إنكاري وليس للاستفهام وّنما للإنكار عليه،

قال: من الوَاهنَةِ، قال وضعتها أتعالجُ بها من الواهِنة، والواهِنةُ ألم يُصيب اليد يبدأ من المِنكب ثم يُصيب اليد كُلّها، وقد قال أهل العلم أنّه يُصيب الرجال دون النساء، عِرق يكون في المنكب يشعر معه الانسان بألم ثم يستمر هذا الألم الى اليد كُلّها، وكانوا في زمن الجاهلية يضعون هذه الحلقة لدفع الواهنة ورفعها، فقال النبي ﷺ : انزعها، وفي رواية اِنبِذْها والنَبذُ هو الطرح بسرعة وقوة، كأنّ النبي ﷺ قال انزعها عنك الآن، انزعها فورًا، فانّها لا تزيدُك الاّ وَهنًا، اي لا تزيدُك الاّ مرضًا و ضعفا،

هنا يأتي سؤال، -طيب- الحلقة هذه لا تدفع الضُرّ ولا تزيد المرض بذاتها، ما تزيد المرض هي غير مُؤثِّرة فلماذا قال النبي ﷺ لا تزيُدك الاّ وهنًا، فقال العلماء هذا إخبارٌ لأنّ الله تعالى يُعاقب من اتّخذ هذه الاسباب غير المشروعة بضدِّ ما قصد، وضع الحلقة يُريد أن يتخلَّص من ألم الواهنة يزداد ألمه عقوبة من الله،

علّق تميمة لا يُتمُّ له الأمر، عقوبة من الله فإنّك لو متَّ وهي عليك ما أفلحت أبدًا، وهذا يدل على أنّ التوبة تنفع صاحبها، فان تاب ولو من الشرك فانّ هذا لا يضرّه لقوله : فانّك لو متَّ وهي عليك، -طيب- ما أفلحت ابدًا،

- هنا قال بعض اهل العلم اي لو متّ وهي عليك بعد العلم، بدليل انّ النبي ﷺ قال: انزعها ثم جاءت الفاء، فانّك، يعني فانّك لو متَّ وهي عليك بعد أن أمرتُك بنَزعها ما أفلحت أبدًا،
- وقال بعض أهل العلم، فانّك لو متَّ وهي عليك مُطلقًا ما أفلحت ابدًا، ويقولون هذا ما يُعذر بالجهل، والحقيقة أنّه لا يدُلُّ على هذا لأنّ هذا من الوعيد والوعيد لا يُلتَفَتُ فيه الى الموانع، والوعيد لا يُلتَفَتُ فيه الى الموانع، فهذا وعيدٌ يُعامل مُعاملة الوعيد ولاّ فالجهل عُذْر اذا تحقّق وليس دعوة مُجرّدة لعلٌّ تأتي مناسبة ان شاء الله نُفصِّل في مسألة العُذرُ بالجهل في مسائل العقيدة، نعم.

طبعًا هذا دلَّ على مُراد المُصنِّف وهو انّ تعليق الحلقة سببٌ غير شرعي وما دام أنّه سببٌ غير شرعي و لا يَقودُ الى الفلاح فهو شرك أصغر، نعم.

المتن:

١٦ – وَلَهُ: عَن عُقبَةَ بنِ عَامِرٍ مَرفُوعًا: «مَن تَعَلَّقَ تَمِيمَةً، فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَن تَعَلَّقَ وَدَعَةً، فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ»(٥).

١٧ – وَفِي رِوَايَةٍ: «مَن تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَد أَشرَكَ»(١).

الشرح:

ولهُ اي للإمام أحمد رحمه الله، عن عُقبة بن عامر ﷺ مرفوعًا الى النبي ﷺ :﴿ من تعلّقَ تميمةً فلا أتمّ الله لهُ، ومن تعلّقَ وَدْعَةً أو وَدَعَةً (بإسْكَانِ الدال أو فتحها) فلا وَدَعَ الله لهُ﴾، هذا الحديث رواه الامام أحمد و أبو يعلى و الطبراني و ابن حِبّان و الحاكم وصححّه الحاكمي ووافقه الذهبي، وقال المُنذري اسنادُه جيّد، وحسّنَهُ الأرنؤوط، وقال ابن باز ثابت وقال مرّةً صحيح، وضعّفَهُ الألباني وسبب تضعيف الألباني له جَهالةُ خالد ابن عُبَيْد، وخالد ابن عُبَيْد وثّقَهُ ابن حِبّان ورجال اسناد هذا الحديث مُوَثَّقون وقد قال وهو ثقة أخبرني خالد ابن عُبيد، فخالد ابن عُبيد نعم مجهول لا يُعرَف له الاّ هذا الحديث لكنّه في اسناد وهو مُصوَّرٌ بالثقات، فالذي قبله ثقة والذي بعده ثقة، الذي قبل خالد ابن عُبيد ثقة والذي فوقه ثقة، ولذلك الحديث مُقارب، فيظهر والله اعلم انّه ثابت،

قال وله عن عقبة ابن عامر ﷺ مرفوعاً:

من تعلّق تميمة : التميمة يا اخوة أصلها عند العرب خَرَزَات، خَرَزْ تُعلّق على الاطفال للوقاية من العين، أصلها خَرَزَات تُعلّق على الاطفال من العين، وهي كلّ ما يُعلّق على

النفس او الاطفال او على الدّواب او على البيوت من خَرَزٍ او غيره لدفع البلاء او رفعه كلّها تسمى تميمة، الذي يُعلّق خيطًا هذه تميمة، الذي يُعلّق خَرَز هذه تميمة، الذي يرسم عينًا هذه تميمة، الذي يضع نعلاً هذه تميمة، رأيت في بعض بلدان المسلمين يضعون عند المحلات الفلفل الحار هذا في خيط ويضعون في النصف ليمونة وفوق فلفل، يعني في الأسفل فلفل وفوق فلفل وفي الوسط ليمونة، يقولون تقي من العين، والكتابات التي تُكتب تدخل في التمائم كما قلنا، بعض الناس يكتب على سيارته عين الحسود فيها عود، وبعض الناس يكتب يا ناس يا شرّ فيا قرّ، تميمة كذلك الذين يكتبون الحمد لله ربّ العالمين، صلي على النبي، هذه من التمائم، لكن ما حكمها هذه سيأتينا في الباب التالي مباشرة ان شاء الله، اذا كان المكتوب من المشروع كالآيات ونحو ذلك هي تميمة لكن ما حكمها ؟ سيأتي ان شاء الله في الباب التالي بحول الله.

من تعلّق تميمة ليدفع العين **فلا أتمّ الله لهُ** : لان يا اخوة التميمة سمّاها العرب تميمة تفاؤلاً بتمام المقصود، النبي ﷺ دعا عليه بضدِّ مقصوده، فلا أتمّ الله لهُ، كيف يأتي مسلم ويُعلّق تميمة، والنبي ﷺ يقول فلا أتمّ الله لهُ، لو أعطاك المشعوذ او الذي يُسمونه شيخًا خيطًا وقال ضعه تحت الوسادة او ضعه في يدك او ضعه في جيب السيارة، كيف تُعلّق هذا والنبي ﷺ يقول:﴿ من تعلّقَ تميمةً فلا أتمّ الله لهُ﴾،

ومن تعلّقَ وَدْعَةً: الوَدْعَةُ أو الوَدَعَةً شيء يخرج من البحر يُشبه الصَدَف، ويستعمله الكهنة والمشعوذون في الضرب فيضربون الودع، وبعض المسلمين مساكين يذهبون وهذا يكثر في النساء، يضربون الوَدَع ويذهبون الى الشيخة الصالحة، مُشركة ويُسوها الشيخة الصالحة، والله ابني يُريد ان يُسافر اضربي لنا الوَدَع، والله ابني يُريد ان يتزوج اضربي لنا الودع شوفي

المستقبل، من تعلّقَ وَدْعَةً ، بعض الناس يضرمونها في خيط ويضعونها في رقبة الاطفال للحفظ من العين،

فلا وَدَعَ اللهُ لهُ: أي لا حقّق اللهُ مُرادهُ، وبعض أهل العلم قال لا أراحه الله، لا جعله الله في دَعَةٍ و سُكون،

قال وفي رواية المقصود يا اخوة وفي حديث آخر، ليس رواية من نفس الحديث، وفي رواية يعني في حديث آخر،

﴿**من تعلّق تميمة فقد أشرك**﴾، وهذه الرواية رواه الامام أحمد وابن أبي أسامة والطبراني والحاكم، قال المُنذري رجال أحمد ثقات وذكر الألباني هذا الحديث في السلسلة الصحيحة، فهذا الحديث صحيح ،

من تعلّق تميمة فقد أشرك : هذا حكم من النبي ﷺ وقلت لكم يا اخوة الاصل أنّه **شرك أصغر**، لكن اذا اعتقد الانسان انّ هذه التميمة هي التي تحميها بنفسها فهذا **شرك أكبر** والعياذ بالله ، قد اعتقد فيها الضُرّ و النفع، وكذلك اذا كان فيها طلاسم و استغاثة بغير الله وعلّقها الانسان وهو يعلم ذلك فهذا **شرك أكبر**، التمائم يا اخوة أحيانًا يكون خيوط فقط و أحيانًا تكون خَرزًا وأحيانًا تكون ورقًا ملفوفاً في داخل جلد ويُربط على اليد، هذا الورق أحيانًا يكون فيه الاستغاثة بغير الله، يا اسيادنا في جبال قاص، يا اولياء الله، اعوذ بالله، فاذا علم الانسان هذا وعلّقها فهذا شرك اكبر لأنّه يستغيث بغير الله سبحانه وتعالى، فمن تعلّق تميمة فقد أشرك، وهذا الحديث له قصة وهو أنّ النبي ﷺ أقبل اليه رهطٌ (وقلنا لكم الرهط من 3 الى 10)، أقبل اليه رهطٌ(بعضهم يقول من 3 الى 9)، أقبل عليه رهطٌ (وهم هنا

10)، فبايع تسعة وأمسك عن واحد ما بايعهُ، فقالوا يا رسول الله بايعت تسعة وتركت هذا، قال انّ عليه تميمةٌ ، سبحان الله يا اخوة النبي ﷺ امتنع عن مُبايعتهِ ، قال انّ عليه تميمةٌ فأدخل يدهُ وهذه من علامات نُبوّة النبيﷺ لانّ التميمة ما كانت ظاهرة كانت مخفيّة، فأدخل يده فقطعها فبايعه النبيﷺ ثم قال : ﴿من علّق تميمة فقد أشرك﴾، قال الالباني هذا اسناد صحيح،

وأخرج الطحاوي بسند حسن عن رجل من صُدَاءْ قال أتينا النبي ﷺ اثنا عشر رجلا فبايعناه وترك رجلاً منّا لم يُبايعه فقلنا بايعه يا رسول هو منّا بايعه يا نبي الله، قال لن أبايِعَهُ حتى يترع الذي عليه، انّه من كان منّا عليه مثلُ الذي عليه كان مشركًا ما كانت عليه، انّه من كان منّا نحن المسلمين عليه مثلُ الذي عليه كان مشركًا ما كانت عليه، قال فنظرنا فاذا في يده سَيْرٌ من لَحْيِ شجرة، خيط في يده، والشهد انّ النبي ﷺ قال :﴿ انّه من كان منّا عليه مثلُ الذي عليه كان مشركًا ما كانت عليه﴾، فدلّ ذلك على انّ وضع الخيوط للوقاية من العين او الضرّ او لرفعها شركٌ بالله وهو كما قلنا شركٌ أصغر، نعم.

المتن:

١٨ – وَلِابنِ أَبي حَاتِمٍ: عَن حُذَيفَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً في يَدِهِ خَيطٌ مِن الحُمَّى فَقَطَعَهُ، وَتَلاَ قَولَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤمِنُ أَكثَرُهُم بِالله إِلَّا وَهُم مُشرِكُونَ﴾ (٢)(٣).

الشرح:

الذي رأيته في تفسير ابن أبي حاتم غير هذا اللفظ، ففي تفسير ابن أبي حاتم قال:

﴿ دخل حُذيفة على مريض فرأى في عَضُدِهِ سيرًا فقطعه وانتزعهُ ثم قال : وما يُؤمن أكثرُهم بالله الاّ وهم مُشركون ﴾، هذا الأثر عند ابن أبي حاتم في التفسير، وقد ذكر بعض المُعلِّقين على كتاب التوحيد أنّ الأثر ضعيف، لأنّه من رواية عاصم ابن أبي النُجود وهو صدوق ولأنّه عن عُروة عن حُذيفة، وعُروة لا يُعرفُ له سماعٌ عن حُذيفة، فقالوا فيه صدوق له أوهام وفيه انقطاع، لكنّ الاسناد عند ابن أبي حاتم ليس عن عُروة عن حُذيفة، فما ذُكِر في تيسير العزيز الحميد و فتح المجيد، وانّما عن عَزْرَةَ عن حُذيفة، وليس عُروة عن حُذيفة، وظهر لي بادي الرأي و الأمر يحتاج الى مزيد تحقيق انّ اسناد الأثر لابأس به، وعاصم الذي هو أبو عاصم الأحول صدوق له أوهام وقد روى له البخاري مقرونًا بغيره، وراجعت كلام أهل العلم فلم أجد الاّ كلام الشيخ ابن باز رحمه الله وكلام الشيخ ابن باز رحمه الله يُشعِر بثبوت هذا الأثر عنده، وأنا يظهر لي بادي الرأي أنّ الأثر ثابت لكن يحتاج الى مزيد مُراجعة وتحقيق للاسناد، لكن لبادِيَ الرأي و بالمراجعة الأوّلية يظهر لي والله أعلم أنّ الاسناد ثابت، ولابن أبي حاتم في تفسيره عن حُذيفة ﷺ قال:

انّه رأى رجلاً في يده خيطٌ: وقد قلنا انّه رأى في عَضُدِهِ سَيرًا،

فقطعه: لم يُذكر في التفسير أنّه من الحُمّى كما هنا فقطعهُ وانتزعه،

وتَلَى ﴿ وما يُؤمن أكثرُهم بالله الاّ وهم مُشركون﴾، هذه الآية في المشركين شركًا أكبر، أنّهم يؤمنون بالله من جهة رُبوبيّتِهِ، ويُشركون به في ألوهيّتِهِ، أو انّ المُراد انّهم يُؤمنون بالله عند الضُرّ، فما اذا ركِبوا في الفُلك ولكنّهم يشركون به في سائر أوقاتهم، وهذا وضع الخيط ليس من الشرك الأكبر لكنّ الصحابة والسلف يستدلّون بالشرك الأكبر على منع الشرك الأصغر من جهة جنس الشرك، فهذا يدلُّ على قطع الحبل الذي يُربط لاتّقاء العين أو نحوها،

والذي يقطعه هو صاحبه هذا هو الأصل، الأصل انّ نقول لصاحبه انزعه، اقطعهُ، كما في حديث عِمران، أو من لهُ ولاية كالسلطة، كالحاكم، ورجال الحِسبة، أو من له مقام عند الناس تُؤمن معه الفتنة كالعالم، والأمر بقطع ما يُدفع به العين واجب وثابت عن النبي ﷺ، فقد قال النبي ﷺ في سَفَرٍ من أسفاره :﴿ لا يَبْقَيَنَّ في رقبة بعير قلادةٌ الاّ قُطِعت ﴾ متفق عليه ، قال الامام مالك رحمه الله و أرى ذلك من العين، يعني أرى أنّهم كانوا يُعلّقون القلائد على الدّواب من العين فالنبي ﷺ قال :﴿ لا يَبْقَيَنَّ في رقبة بعير قلادةٌ الاّ قُطِعت﴾ فأمر بقطعها، فيا صاحب البيت لا يَبْقَيَنَّ في رقبة او يد أحدٍ ممّن أنت وليٌّ أمره في البيت خيطٌ او قلادة تُتّخَذُ لدفع العين او نحوها الاّ قطعتها،

-طيّب- قبل أن ننتقل الى المسائل هناك مسألة يسأل عنها الناس الآن، وهي أنّه في الاسواق توجد أَسَاوِرْ مغناطيسيّة، توجد في الصيدليات واماكن الطبّ أَسَاوِر مغناطيسية، يقولون أنّها تُعالج الروماتيزم وألام المفاصل و تُفرِّغ الشُحنات الزائدة في الجسم، وهي مُرخّصة من قبل بعض الهيئات العلمية الطبيّة كما في بريطانيا، فهل يجوز لُبسُها ؟

تقدّم معنا يا اخوة أنّ الذي يُدَفعُ به الضُرّ او يُرفع به الضُرّ الدعاء هذا خارج عم مسألتنا، السبب القدري وهو الشيء الحِسّي الذي يدخل الى البدن او يُخرجُ من البدن ودلّت التجارب على أنّه نافع، والسبب الشرعي هذا خارج، بقي السبب الحِسّي،

فهل هذا سببٌ حِسّي دلّت التجارب على نفعهِ فيكون جائزًا مثل شُرب الدواء أو لا ؟

الذي يظهر و الله أعلم أنّه ليس سببًا حِسّيا، لأنّه ليس هناك سبب حِسّي يدخل الى الجسد ولا يُخرج شيئًا من الجسد، وقد راجعت ما يُكتب في الهيئات العلمية الطبيّة فوجدت أنّهم يزعُمون انّ الدم فيه حديد وهذه الأَسورة المغناطيسية اذا وضعتها الدم لانّ فيه الحديد يمتصُّ

المغناطيس، ثم هذا يمشي مع الدم الى الجسد ولكنّهم يقولون انّ ليس لها تأثير حِسِّي، وبالتالي فالذي ظهر لي والله أعلم أنّه لا يجوز لُبس هذه الأَسَاور وانّها من جنس الحلقة المنهي عنها، لانّه لا يوجد في الحِسِّ ما يدلُّ على نفعها ولأنّ وضعها ذريعة الى وضع التمائم وغيرها، وهذا الذي ظهر لي هو الذي أفتى به الشيخ ابن باز رحمه الله والشيخ ابن عُثيمين رحمه الله وهذا الذي يظهر لي والله أعلم الى قواعد الشريعة والى ما أورده الشيخ في هذا الباب من الأدلة أنّه لا يجوز لُبس هذه الأساور المغناطيسية لانّها ليست من الأسباب الشرعية ولا الأسباب القدريّة الحِسيّة وانّما هي أوهام وتَقَرُّصَات لا يوجد ما يدلُّ عليها فلا يجوز اتّخاذُها سببًا ولعلّنا نقف هنا وغداً ان شاء الله نقرأ مسائل هذا الباب وندخل في الباب الذي يليه وهو باب من الأهمّية بمكان يتعلّقُ بالرقى والتمائم، ما الذي يجوز وما الذي يَحرُم، لأنُّ هنا بيّن ما يتعلّق بالحلقة والتميمة من الشرك الأصغر، ثم يأتي الباب الذي يليه يُبيّنُ ما الذي يجوز من الرُقى و التمائم، هل هناك شيء جائز منها أو لا ؟ هذا ما يتبيّنُ لنا ان شاء الله في الباب التالي بحول الله وقوّته.